



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

قرار وزاري

رقم (١٤٢) بتاريخ ٧ / ٥ / ٢٠١٣

بشأن : إنشاء مجمع تعليمي متكامل بمحافظة أسيوط

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ،
وعلى قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ،
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ،
وعلى موافقة صندوق تطوير التعليم التابع لرئاسة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٨/٤/٢٠١٢
على إنشاء مجمع تعليمي تكنولوجي متكامل بمحافظة الفيوم، وذلك في إطار خطة الصندوق لإنشاء مجموعة من
مجمعات التعليم التكنولوجي المتكاملة ،
وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات ،
وتحقيقاً للصالح العام ،

قرار :

المادة الأولى :

يعهد إلى صندوق تطوير التعليم التابع لرئاسة مجلس الوزراء القيام بأعمال تطوير مدرسة أسيوط
الميكانيكية (نظام السنوات الثلاث) التابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة أسيوط وتحويلها إلى مجمع
تعليمي تكنولوجي متكامل ، ويتحمل كل التكاليف المطلوبة دون أن تتحمل وزارة التربية والتعليم أية أعباء .

المادة الثانية :

يتكون مجمع التعليم التكنولوجي المتكامل بمحافظة أسيوط من مدرسة ثانوية فنية نظام الثلاث سنوات
(مرحلة أولى)، وكلية تكنولوجية سنتين(مرحلة ثانية) ، وكلية تكنولوجية متقدمة سنتين (مرحلة ثالثة)، وذلك
بالإضافة إلى مركز تدريب مهني (VTC) Vocational Training Center لتقديم دورات للتدريب التكميلي
والتحويلي طبقاً لاحتياجات الصناعة .

المادة الثالثة :

تكون رسالة مجمع التعليم التكنولوجي المتكامل بمحافظة أسيوط هو إعداد فنيين عالى مستوى

عال تتوافر فيهم المقدرة على :

- تلبية احتياجات سوق العمل .

- مطابقة مستويات المعايير الوطنية للمهارات (NSS) .





التاريخ / / ٢٠

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

- ٢ -

المادة الرابعة :

- يلتزم صندوق تطوير التعليم بأعمال التطوير الآتية :-
- تجديد وصيانة مباني المدرسة المشار إليها وتطوير البنية التحتية التكنولوجية لها .
 - تطوير وتحديث المعامل والورش .
 - تدريب المدرسين والمدرسين .
 - إدارة مشروع التطوير حتى إتمام تسليمه للجهة التي تحددها وزارة التربية والتعليم ضمن مشروع إنشاء المجمعات التكنولوجية .
 - تقديم نموذج راند للتعليم الفني لخدمة قطاعات صناعية ذات أولوية يمكن أن يتكرر تطبيقه في مواقع جغرافية أخرى لخدمة صناعات أو خدمات مختلفة .

المادة الخامسة :

يلتزم قطاع التعليم الفني بوزارة التربية والتعليم بتسهيل مهمة صندوق تطوير التعليم والمعاونة في سرعة الإنجاز .

المادة السادسة :

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويلغى كل ما يخالفه من أحكام أو قرارات .

وزير التربية والتعليم

(دكتور/ إبراهيم أحمد غنيم)

